أوتي هوهوف (ألمانيا)

بيان المؤهلات

يُقدَّم هذا البيان لدعم ترشيح الدكتورة أوتي هوهوف وفقًا للمادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وقرار جمعية الدول الأطراف بشأن إجراءات ترشيح وانتخاب القضاة والمدعي العام ونواب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية الواردة في القرار (ICC-ASP / 3 / Res.6 ، بصيغته المعدلة).

تسمِّي ألمانيا الدكتورة أوتي هوهوف كمرشحة لانتخابات المحكمة الجنائية الدولية المقرر إجراؤها في الدورة الثانية والعشرين لجمعية الدول الأطراف، في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، وذلك في الفترة من 4 إلى 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.

ولدى تسمية الدكتورة هوهوف ، اتبعت ألمانيا إجراءات الترشيح الرسمية المنصوص عليها في المادة 36 (4) (أ) '2'من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتم تسمية المرشحة وفقا للإجراء المطبق على المرشحين لمحكمة العدل الدولية. ووفقًا للمادتين 4 و 13 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، يتم تسمية المرشحين من قبل المجموعات الوطنية في محكمة التحكيم الدائمة. ولقد رشحت المجموعة الوطنية الألمانية في محكمة التحكيم الدائمة الدكتورة هوهوف بموجب رسالة مؤرخة 21 شباط/فبراير 2023. وفيما يلي المعلومات التفصيلية ذات الصلة وفقًا للمادة 36 من نظام روما الأساسي:

(أ) تتمتع الدكتورة أوتي هوهوف بمستويات عالية من الأخلاق والحياد والنزاهة وتمتلك المؤهلات المطلوبة في ألمانيا للتعيين في أعلى المناصب الرسمية، على النحو المنصوص عليه في المادة 36 (3) (أ) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وهي قاضية تحظى باحترام كبير في محكمة العدل الاتحادية (المحكمة العليا) في كارلسروه. وكرست حياتها المهنية لخدمة العدالة. وقد تم انتخابها لتكون قاضية في محكمة العدل الاتحادية من قبل لجنة اختيار قضائية. وكانت هذه اللجنة قد فحصت المؤهلات المهنية والشخصية الخاصة المطلوبة وفقا لأعلى المعايير.

وحيث إنها عملت قاضية لأكثر من 22 عامًا ، فإن الدكتورة هوهوف ليست مؤهلة فحسب للتعيين في أعلى المناصب القضائية في ألمانيا ، بل هي خدمت بالفعل كقاضية في محكمة العدل الاتحادية الألمانية، وهي المحكمة العليا في ألمانيا المعنية بالمسائل الجنائية والمدنية بشأن الاستئناف، وذلك منذ أيار/مايو 2017.

ب) وتفي الدكتورة هوهوف بمتطلبات المادة 36 (3) (ب) '1' من النظام الأساسي، وبخاصة من خلال اختصاصها الواسع في القانون الجنائي والإجراءات الجنائية. وعلى مر السنين ، مارست القانون الجنائي في محاكم مختلفة على مستويات مختلفة ، وبالتالي فهي تمتلك الخبرة اللازمة ذات الصلة في الإجراءات الجنائية. وبصفتها رئيسة للمحكمة الإقليمية العليا، فقد قادت الإجراءات الابتدائية ضد الأشخاص المتهمين بالانتماء إلى منظمات إرهابية أجنبية. وبصفتها قاضية في محكمة العدل الاتحادية الألمانية، فهي حاليًا مسؤولة عن الاستئناف في القضايا المرفوعة بموجب القانون الألماني للجرائم ضد القانون الدولي. كما أنها تتعامل مع قضايا الاستئناف بشأن النقاط القانونية المتعلقة بجميع أنواع الجرائم ، بما في ذلك الجرائم العنيفة والجنسية ، التي تستهدف النساء والأطفال في كثير من الأحيان.

وحيث إن الدكتورة هوهوف تشغل منصبًا قضائيًا رفيعًا فهي تتمتع بخبرة وخلفية واسعة في القانون الجنائي والقانون الجنائي الدولي. وهي معتادة على إدارة القضايا الجنائية المعقدة من الناحيتين الوقائعية والقانونية بكفاءة بهدف اتخاذ قرارات عادلة. وفي الوقت نفسه، فهي لديها خلفية أكاديمية متعمِّقة، بصفتها محاضرة نشطة ومؤلفة تعليقات ومقالات تتناول مختلف جوانب القانون الجنائي والإجراءات الجنائية، ولا سيما فيما يتعلق بتقييم الشهود الضحايا في الإجراءات الجنائية من منظور سيكولوجية الشهادات. وهي واحدة من محرري الإصدار الجديد القادم من التعليق الخاص على قانون الأدلة لقانون الإجراءات الجنائية الألماني.

وبالإضافة إلى ذلك، أرست الدكتور هوهوف أيضًا كفاءة مهمة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة وخبرة واسعة في إطار الصفة القانونية المهنية التي لها صلة بالعمل القضائي للمحكمة، على النحو المطلوب في المادة 36 (3) (ب)'2' من نظام روما الأساسي. وإلى جانب مسؤوليتها عن الاستئناف في القضايا المرفوعة بموجب القانون الألماني للجرائم ضد القانون الدولي، فقد عملت على مسألة العدالة الانتقالية ونشرت أطروحتها حول هذا الموضوع بعنوان(حول حدود تعريف إفساد العدالة - دراسة قضايا ضد محامي جمهورية ألمانيا الديمقراطية). وفيما يتعلق بتعليقها على قانون الهجرة، فهي أيضًا على دراية بتطبيق القانون الدولي الإنساني. وخلال فترة عملها كقاضية في محكمة كولونيا الإقليمية العليا، كانت أيضًا مسؤولة عن الاتصالات الدولية مع المحاكم الشريكة.

ج) والدكتورة هوهوف متحدثة أصلية باللغةالألمانية، بالإضافة إلى إجادتها اللغة الإنكليزية، وتتقن بامتياز هذه اللغة كتابة وشفاهة (المادة 36 (3) (ج) من نظام روما الأساسي).

د) وتُرشَّح الدكتورة هوهوف لإدراج اسمها في القائمة (ألف) لأغراض المادة 36 (5) من النظام الأساسي. أماالمعلومات المتعلقة بالفقرات الفرعية من '1' إلى '3'من المادة 36 (8) (أ) من النظام الأساسي فهي كما يلي:

'1'لقد تدرَّبت الدكتورة هوهوف وتأهلت لنقابة المحامين وهي تواصل ممارستها العمل بصفة قانونية مهنية في ألمانيا التي لديها نظام قانوني متصل بالقانون المدني؛

'2`والدكتور هوهوف مواطنة ألمانية وهي عضو في مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛

'3'والدكتورة هوهوف قاضية.

هـ) واكتسبت الدكتورة هوهوف دراية فنية خاصة بالمعنى المقصود في المادة 36 (8) (ب) من نظام روما الأساسي من خلال ممارستها القضائية المهنية فيما يتعلق بالعنف الجنسي وغيره من أشكال العنف ضد النساء والأطفال، بما في ذلك الاتجار بالبشر والبغاء القسري، فضلا عن تقييم الشهود الضحايا في إطار الملاحقات والإجراءات الجنائية ضد المنظمات الإرهابية.

و) والدكتورة هوهوف مواطنة ألمانية ولا تحمل جنسية أي دولة أخرى.

ز) وتدرك الدكتور هوهوف جيدا حجم المسؤولية وعبء العمل اللذين يصاحبان العمل كقاضية في المحكمة الجنائية الدولية. ومن أجل التمكن من تكريس نفسها كلية للاضطلاع بالدور القضائي الجديد وتجنب أي تداخلات في العمل، فإن الدكتورة هوهوف، إذا ما تم انتخابها، سوف تستقيل من منصبها القضائي في محكمة العدل الاتحادية الألمانية.

_____